

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٦٣/الهيئة المدنية/عمل/٢٠٢٦
التسلسل: ٣٧٥



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية/عمل في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ١٢/١/٢٠٢٦ م ، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب ابراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الاتي :-

المميز/ المدعي / وكيله المحاميان
المميز عليه / المدعى عليه / المدير المفوض لشركة العراق المحدودة إضافة لوظيفته

ادعى المدعي لدى محكمة عمل الرصافة انه سبق وانه عمل في شركة المدعى عليه بصفة الرئيس التنفيذي للشؤون التنظيمية منذ تاريخ ٢٧/٤/٢٠٢٥ براتب شهري مقداره عشرون الف دولار امريكي وبتاريخ ١/٦/٢٠٢٥ تفاجأ بالفصل من الشركة بدون سابق انذار ولم يقم بتسديد مستحقاته المالية لذا طلب دعوة المدعى عليه للمرافعة والزامه بالطلبات المفصلة في عريضة الدعوى وتحمله كافة الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة اصدرت محكمة الموضوع بالعدد ٥٠٧/عمل/٢٠٢٥ في ٢٠/١١/٢٠٢٥ حكماً حضورياً يقضي برد دعوى المدعي مع تحميله الرسوم والمصاريف واتعاب محاماة وكيل المدعى عليه طعن وكيل المدعي بالحكم تمييزاً طالبين نقضه للأسباب الواردة بعريضتهما المؤرخة ١/١٢/٢٠٢٥ .

القرار / لدى التدقيق والمداولة، وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون للأسباب التي استند اليها ذلك ان الثابت من الوقائع وأدلة الدعوى ان الحكم الصادر من محكمة العمل جاء تطبيقاً سليماً لأحكام القانون وان الطعن التمييزي غير وارد قانوناً قرر رده وتصديق الحكم المميز وصدر القرار استناداً لأحكام المادة (١٦٨/ثالثاً) من قانون العمل رقم (٣٧ لسنة ٢٠١٥) بالاتفاق في ١٢/١/٢٠٢٦ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون

